

وزارة المالية - مصلحة الجمارك

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد الدوائر الجمركية وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٩٢ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٠٥

بتحديد دائرة جمركية بالساحة الملحقه بمبنى وزارة المالية :

وعلى محضر المعاينة المؤرخ ٣٠/٣/٢٠٠٥ والرسم الهندسى المرفق به :

تقرر :

مادة ١ - تعتبر دائرة جمركية الساحة الملحقه بمبنى وزارة المالية بامتداد شارع رمسيس (وهى عبارة عن مثلث) مساحته ٢٧٠٠م^٢ تقريباً مبينة الحدود والأبعاد بالرسم الهندسى المرفق ، وذلك على النحو الآتى :

الحد الشمالى : بطول ٣٦,٨٥م ويطل على امتداد شارع رمسيس وهو قاعدة المثلث .

الحد الجنوبى : بطول ٨٠م ويطل على مقابر الأخوة الأقباط وهو رأس المثلث .

الحد الشرقى : بطول ١٣٤,٢٠م ويطل على أبراج وزارة المالية .

الحد الغربى : بطول ١٤٨,٤٨م ويطل على مخازن وزارة الدفاع .

مادة ٢ - تعتبر محاضر المعاينة والرسم الهندسى المرفق المتضمن الحدود والأبعاد جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

مادة ٣ - تخضع هذه الدائرة لإشراف الإدارة المركزية لجمارك القاهرة والمنطقة الجنوبية على أن تقوم بتشكيل لجنة لمباشرة الإجراءات بها .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة مراعاة تنفيذه بكل دقة .

صدر فى ٢/٤/٢٠٠٥

رئيس مصلحة الجمارك

جلال ابو الفتوح